



Press

## إفلات الجناة من العقاب ... إلى متى؟

تقرير بحثي دولي تامي الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين في ليبيا

اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب  
ضد الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين 2 نوفمبر

388 اعتداء جسيم بحق الصحفيين ووسائل الإعلام

الحصيلة النهائية ما بين 2012 إلى سبتمبر 2016

**المركز الليبي لحرية الصحافة** منظمة Libya Independent Media تعمل في مجال حرية الصحافة والإعلام وقد أسسها مجموعة من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان على إثر تفشي الانتهاكات والاعتداءات الخطيرة بحق الصحفيين الليبيين مما يهدد حرية التعبير بالمجتمع الليبي.

وحدة رصد وتوثيق الاعتداءات ضد الصحفيين ووسائل الإعلام هي مرصد بحثي يقوم بعملية جمع المعلومات والبيانات وإجراء المقابلات مع الضحايا بهدف توثيق الجرائم وبناء الملف القانوني للضحايا وفقاً لدليل منهجي علمي يستند للمعايير الدولية.

وتُعد عملية التوثيق خطوة مهمة نحو تطوير الآليات الفعالة لدفاع عن الصحفيين والإعلاميين ومناصرة قضائهم من خلال نشر التقارير الدورية والبحثية وتطوير آليات التقاضي الوطنية والدولية بهدف وضع حد لمكافحة الإفلات من العقاب

## الفهرس

المقدمة

المنهجية

المُلخص التنفيذي

الإطار القانوني

التوصيات

الخط الساخن

## المقدمة

يُبيّن التقرير البحثي الخاص "إفلات الجناة من العقاب .. كتم للصحافة" مدى تردي الأوضاع التي يعيشها الصحفيون والإعلاميون على مستوى ليبيا، وارتفاع معدلات الجرائم والمخاطر التي يواجهونها في ظل انهيار هامش المناخ الجزئي لحرية التعبير التي عاشتها ليبيا بعد الثورة الليبية.

ويوضح التقرير بالإحصائيات والأرقام المثبتة للحقائق والحوادث المؤلمة التي يعيشها أصحاب المهنة وحجم المعاناة بمناطقهم ليسلط الضوء بشكل أوسع حول الانتهاكات والجرائم العنيفة التي ترتكبها أطراف النزاع.

ويبحث التقرير الخاص "... " والذي يصدر بمناسبة اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب ضد الجرائم المُرتكبة بحق الصحفيين كافة الأدلة والمعلومات المؤثقة ما بين الفترة من يناير 2012 إلى سبتمبر، 2016 ويعرض أبرز الواقع ضمن سياق الفخلص التنفيذي .

ولم تتوقف معاناة الصحفيين منذ 5 سنوات مضت فأوضاعهم لا تزال صعبة نتيجة التهديدات والاعتداءات الممارسة بحقهم، فالواقع الليبي المعاش فرض ظروفاً صعبة وقاسية تامت منها ظاهرة "إفلات الجناة من العقاب" ، ففي ظل غياب واضح لأدوات الردع وعقوبة المجرمين يرتفع بهذا نسق الاعتداءات كما ونوعاً ليثال الصحفيون حصتهم من جملة الانتهاكات والاعتداءات التي طالتهم ، و على الرغم من إبرام اتفاق السياسي بين الفرقاء السياسيين "اتفاق الصخيرات" شهر ديسمبر 2015 لم تكف أيدي المعتدين على الصحفيين ولم يتوقف المنتهكون لهذه الحرية التي ناضل لأجلها العشرات من الصحفيين عبر اعتراف الدولة بحرية الصحافة وفقاً للمادة 14 من الإعلان الدستوري المؤقت .

ويفتح التقرير المجال لكافة المهتمين والصحفيين والقانونيين للتفكير بشكل أكثر فعالية وجدية في إنهاء معاناة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ووضع آليات لحماية الصحفيين وتتبع الجناة ومكافحة الإفلات من العقاب .

لقد أصبح من الأهمية بمكان ضرورة دعم جهود الصحفيين وتوجيد الصف بما يخدم أهل المهنة ويعزز دورهم في مجابهة المخاطر والتهديدات الجدية التي يواجهونها والدفاع على حقوقهم استناداً لأحكام القانون الوطني والدولي .

## منهجية التقرير :

اعتمد المركز الليبي لنزعة الصحافة في هذا التقرير على بحث عميق في التقارير الداخلية والبيانات والمعلومات التي يتم أرشفتها بوحدة الرصد والتوثيق بين الفترة الممتدة من يناير 2012 حتى سبتمبر 2016.

ويقدم التقرير "البحثي" عرضاً لكافة الإحصائيات وتحليل المعلومات المتعلقة بالاعتداءات وتصنيفها التي عمل عليها الباحثون بوحدة الرصد والتوثيق مع الضحايا أو الشهود من خلال إجراء المقابلات الشخصية أو عبر الهاتف.

ورغم الصعاب التي يواجهها الباحثون في التحقق من المعلومات والبحث عن الحقائق بالنظر لتعقد حالات بعض الضحايا وخوفهم من الإدلاء بشهاداتهم نظراً للخشية من وقوع اعتداء أكبر بحقهم من قبل طرف من الأطراف المرتكبة للعنف ضدهم، بالإضافة لقلة تجاوب الأجهزة الرسمية بما فيها مكتب النائب العام الذي رفض إطلاعنا على القضايا التي يتحققون فيها بحجة أنها أسرار و الوقت غير مناسب وتم حفظ الرسالة دون تقديم أي مبرر منطقي لرفضهم إطلاعنا على الجرائم التي يتحققون فيها والمتعلقة بالصحفيين.

## ملخص تنفيذي:

مضى عام كامل على التقرير "البحثي" صحفيون في قبضة الإفلات من العقاب" والذي يوضح حصيلة الاعتداءات والجرائم المؤثقة لدى وحدة الرصد والتوثيق، لا تزال وقائع الجرائم في تزايد واتساع رقعتها وشدة عنفها.

عاشت ليبيا مناخاً جزئياً من الحربات الإعلامية فيما غابت الحربات الفردية لليبيين، تناقض كبير يعيش المجتمع الليبي الذي يُعاني وييلات الفوضى وال مليشيات والتي تشكل خطراً على مدنية الدولة وحرية التعبير والمجتمع المدني ، لتطدم بالواقع المريض وتزايد مشاهد العنف ويسقط العشرات من الضحايا الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ولن يصبح الصحفيون هدفاً للمليشيات وضحية الفوضى

وقد تزايدت خارطة الأطراف المُرتكبة للأعمال العنف لتعقد المشهد العام حيث تعدد الفاعلون المتهمون بارتكاب العنف المنهج بعدما كانت الجماعات المسلحة في رأس القائمة أصبح عناصر تنظيم داعش في مقدمة الأطراف التي تستهدف الصحفيين بقتلهم بمدينة سرت وصحفي آخر بمدينة بنغازي ناهيك على ضلوعهم في مقتل الصحفيين التونسيين وصحفيي بقناة برقة الفضائية ، بالإضافة إلى إصابة 21 صحفيًا خلال تفطية المعارك ضد تنظيم داعش بمدينتي سرت وبنغازي .

وثقت وحدة الرصد والتوثيق ما بين الفترة من يناير 2012م حتى سبتمبر 2016م الحصيلة النهائية للاعتداءات والجرائم 388 حالة اعتداء موثقة بالأدلة والمعلومات التي تم جمعها من شهود عيان أو الضحايا أنفسهم، وقد سُجلت خلال الفترة المذكورة 23 صحفياً تعرضوا للقتل العمد فيما كان يواجهه 35 صحفياً نفس المصير لولا أن حوادث الشروع في القتل التي تعرضوا لها كانت فاشلة.

فيما تزايدت حوادث الاختطاف والتعذيب لتسجل رقماً مفزواً وهو 53 صحفياً، لذلك تسبيت في أضرار نفسية وجسدية جسيمة مارستها الجماعات المسلحة والقوات شبه النظامية خصوصاً بمدينتي طرابلس وبنغازي، فيما تعرض 27 صحفياً لحوادث الاعتقال التعسفي أو الإخفاء القسري خصوصاً بمدن وقرى الجنوب الليبي

ولعل هذه الممارسات التي تنتشر بمقرات الاحتجاز والحبس والتي تُديرها الجماعات المسلحة بعيداً عن أعين الأجهزة الرقابية والقضائية تنتشر بها الممارسات الممنهجة لأساليب التعذيب وسوء المعاملة للصحفيين في اعتداء صارخ لقيم العدالة وحقوق الإنسان.

ولا تزال مهنة الإعلام المحفوفة بالمخاطر تسجل أرقاماً عالية في حوادث الاعتداء اللفظي أو الجسدي والمنع من العمل التي ترتكبها الجماعات المسلحة، حيث سُجلت 132 حالة وهو ما يمثل رقمًا عالياً نسبياً كما أنه في ارتفاع شبه يومي، حيث يواجه الصحفيون الميدانيون حوادث التوقيف والاحتجاز المؤقت أو مصادرة المعدات بحجة عدم وجود تراخيص عمل.

فيما ارتفعت وتيرة أعمال العنف المسلطة ضد المرأة الصحفية لتسجل 19 حالة اعتداء دفعت العديد منها لترك أعمالهن الصحفية، وهي تواجه صعوبات ثقل كاهلهما في التحرك والعمل الميداني، بعدها كانت المرأة الصحفية في مقدمة التغطية للأحداث الميدانية بالسابق.

وفيما يتعلق بحوادث الاعتداء على مقرات وسائل الإعلام وحجب المعلومات والنشر فقد وُثقت 118 اعتداء طالت مقرات وسائل الإعلام وتصدرت مدينتي طرابلس وبنغازي كالعادة أكثر المناطق خطورة على مقرات هذه الوسائل الإعلامية والتي فرّ جزء كبير منها خارج ليبيا.

## الإطار القانوني :

- **القانون الدولي "الصكوك والمواثيق الدولية"**  
إن الحماية الممنوحة بموجب القانون الدولي الإنساني عبر اتفاقيات جنيف الأربع التي تشمل الفئات المدنية والتي من بينها الصحفيون، والأهم من ذلك أن المادة 79 من البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1966 تنص على أن الصحفيين يتمتعون بجميع الحقوق وأشكال الحماية الممنوحة للمدنيين في النزاعات المسلحة وال الحرب الأهلية. وينطبق الشيء نفسه على حالات النزاع غير المسلح بمقتضى القانون الدولي العربي (القاعدة 34 في دراسة اللجنة الدولية للقانون الدولي الإنساني العربي).  
بالنالي، ومن أجل إدراك نطاق الحماية التي يخولها القانون الدولي الإنساني للصحفيين إدراكاً تاماً ينبغي استبدال لفظ " صحفي " مدني " بلفظ " مدني " اعتباراً من الصيغة المستخدمة في اتفاقيات جنيف وبروتوكولوها الإضافيين.

## متى ترقى الهجمات ضد الصحفيين لجرائم حرب ؟

يتمتع الصحفيون بحكم وضعهم كمدنيين بحماية القانون الدولي الإنساني من الهجمات المباشرة شريطة ألا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية. وتشكل أية مخالفة لهذه القاعدة انتهاكاً خطيراً لاتفاقيات جنيف وبروتوكولها الإضافي الأول. فضلاً عن أن التعمد في توجيه هجوم مباشر ضد شخص مدني يرقى أيضاً إلى جريمة حرب بمقتضى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية .

## نوع الحماية الممنوحة للصحفيين ؟

يواجه الصحفيون وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام خطر الاحتجاز التعسفي لأسباب يُدعى أنها أمنية. وهنا يكمن الفرق بين " المراسل الحربي " (المادة 4 (ألف 4-) من اتفاقية جنيف الثالثة) و " الصحفي " (المادة 79 من البروتوكول الإضافي الأول). كل الفئتين معترف بها كفئة مدنية مع فارق وحيد هو أن مراسل الحرب يحق له التمتع بوضع أسير الحرب. كما أنه يتلقى ترخيصاً رسمياً بمرافقه القوات المسلحة. وبناء على هذه العلاقة الوثيقة يحق لمراسل الحرب عند إلقاء القبض عليه التمتع بالوضع القانوني نفسه الممنوح لأفراد القوات المسلحة، وعلى ذلك الأساس يتمتع مراسلو الحرب بالحماية المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الثالثة والمكملة في البروتوكول الإضافي الأول والقانون الدولي العربي.

وبما أن ليبيا عضو في الجماعة الدولية هي بدورها ملزمة التزامها أخلاقياً وقانونياً وحقوقياً بتوفير الحماية المقررة لهذه الفئات المحمية خاصة ... !! ونخص بالذكر سرت وبنغازي اللتان شهدان منذ سنوات حرباً راح ضحيتها العديد من الصحفيين ووثقت خلالها العشرات من الانتهاكات الجسيمة .

## مسؤولية الدولة وأطراف النزاع !!

ونحن بهذا الصدد نحمل كل أطراف النزاع وال الحرب التي تدور راحها في أكثر من مدينة Libya سواء تلك الواقعة بين القوات العسكرية وتنظيم الدولة " داعش " أو النزاعات القبلية والسياسية الأخرى أن يحترموا الصحفيين وبوجوب تقديم الجناة للعدالة و ذلك بتفعيل أجهزة القضاء لملاحقة الجناة وأن هذه الأفعال ستخلق جواً من الاضطهاد والاستبداد لكبت الحريات الإعلامية

## القانون الوطني:

في المجمل تعيش ليبيا فراغاً شرعياً كبيراً في القوانين المنظمة لقطاع الصحافة والإعلام وحماية الصحفيين، حيث يعتمد القضاء الليبي على قانون العقوبات الليبي والذي يحمل العديد من النصوص القانونية التي تتعارض مع حرية التعبير والإعلام "قانون العقوبات الليبي ودوره"

لقد اعترف المشرع ولأول مرة بجريمة الاعفاء القسري في سنة 2013 بتعديل أقره على قانون العقوبات بالقانون رقم 10 الذي رصد عقوبة قاسية لفاعله وأيضاً التعذيب ليكون إضافة جديدة من المشرع في انتظار أن يرى النور العملي والواقعي ليطبق على الجناة فينالوا العقوبة الرادعة لهم ولغيرهم.

ووفقاً لقانون الإجراءات الجنائية وعبر مواده العديدة بما فيهم المادة 30 التي تنص "على عدم جواز القبض على أي إنسان أو جسمه إلا بأمر من السلطات المختصة بذلك قانوناً" وهنا وجب التذكير بضرورة أن يعرف كل من يتعرض للصحفيين أو يضايقهم وأن يتعدى على الحرية المحفوظة لهم أن سيلقى جزاء ذلك بالملaqueة القانونية طال الزمان أو قصر .

## التوظيات:

## إلى المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

١. يُجدد المركز الليبي لحرية الصحافة مطالبه بتعيين وكيل لشؤون مكافحة الإفلات من العقاب بوزارة العدل بحكومة الوفاق الوطني.
  ٢. التعهد باتخاذ التدابير الأمنية اللازمة لتوفير الحماية للصحفين خلال تغطية الأحداث الميدانية فضلاً عن حماية المنشآت ومقرات وسائل الإعلام.
  ٣. الضغط المتواصل على الجماعات المسلحة في الكف عن مراقبة والتضييق على الصحفيين والمراسلين الميدانيين.
  ٤. إصدار مرسوم رئاسي مؤقت لتنظيم قطاع الإعلام المرئي والمسموع باستحداث المجلس الأعلى للإعلام.
  ٥. الإدانة الدائمة والفورية لكافة ممارسات العنف والاعتداءات الجسيمة التي يواجهها الصحفيون.

إلى المجتمع المدني والمدافعين

- زيادة برامج التثبيك والتنسيق بين المنظمات الحقوقية والصحفية لإثارة الرأي العام بمدى العنف المسلط بحقهم.
  - تنفيذ حملات مناصرة بهدف تشجيع الجمهور العام والقوى السياسية والاجتماعية والجماعات المسلحة على احترام الصحفي ومقررات وسائل الإعلام، ونشر مفهوم التعديدية الإعلامية وتعزيز حرية التعبير.
  - توحيد الجهود الوطنية لبناء جسم نقابي قوي يمثل كافة أصحاب المهنة ويعمل على ضمان حماية استقلالية قطاع الإعلام الليبي والدفاع عن الحقوق المهنية والاجتماعية للصحفن.

الخط الساخن:

بالنظر للارتفاع الكبير في حالات الاعتداءات الجسيمة الواقعة ضد الصحفيين والوسائل الإعلامية وتكررها بشكل واسع وانتشارها في مدن Libya عدّة وفي محاولة لادتّواء وتوثيق كافة الحالات ورصدها وتوثّقها.

تهدف خدمة الخط الساخن إلى تحقيق الاستجابة السريعة مع كافة أنواع الوقائع المتعددة والكشف المبكر عن الانتهاكات المختلفة ومراقبتها وإحصائهما بشكل علمي دقيق وإيصال أصوات الضحايا وتقديم كافة أشكال الدعم والمناصرة إليهم وإيقاف الانتهاكات بحقهم.

ويمكن لكافه العاملين بقطاع الصحافة والإعلام والوسائل الإعلامية المختلفة التبليغ عن أي اعتداءات تعرضوا لها خلال تعبئة استماره "الخط الساخن" بالموقع الإلكتروني أو عبر قنوات التواصل التالية:

**للدلع عن الاعتداءات أو المساعدة الطارئة**

00218928904342  
[www.LCFP.org.ly](http://www.LCFP.org.ly)  
hotline@lcfp.org.ly